

الجامع الصحيح سنن الترمذي

667 - حدثنا علي بن حجر حدثنا علي بن مسهر عن عبد الله بن عطاء عن عبد الله بن بريدة عن أبيه Y قال كنت جالسا عند النبي A إذ أتته امرأة فقالت يا رسول الله ! إني كنت تصدقت على أمي بجزية وأنها ماتت قال وجب أجرك وردها عليك الميراث قالت يا رسول الله ! إنها كان عليها صوم شهر أفصوم عنها ؟ قال صومي عنها قالت يا رسول الله ! إنها لم تحج قط ؟ أفأحج عنها ؟ قال نعم حجي عنها .

قال أبو عيسى هذا حديث حسن صحيح لا يعرف هذا من حديث بريدة إلا من هذا الوجه و عبد الله بن عطاء ثقة عند أهل البيت والعمل على هذا عند أكثر أهل العلم أن الرجل إذا تصدق بصدقة ثم ورثها حلت له وقال بعضهم إنما الصدقة شيء جعلها لله فإذا ورثها فيجب أن يصرفها في مثله وروى سفيان الثوري و زهير هذا الحديث عن عبد الله بن عطاء K صحيح